

مُلّبّية

إِكْرَام ضيَافَاتِ الرَّحْمَنِ



سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

لجمعية ملبية إِكْرَام ضيَافَاتِ الرَّحْمَنِ

بتاريخ رقم (5391)

مُلّتّية

إكرام ضيوف الرحمن



المقدمة:

توجب سياسة و إجراءات الإبلاغ عن المخالفات على أعضاء مجلس الإدارة و المسؤول التنفيذي و موظفي و متطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل و ممارسة واجباتهم و مسؤولياتهم، وتتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة او خطير جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدون و معالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق و النزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم و الالتزام بكافة القوانين و اللوائح المعمول بها. تهدف هذه السياسة الى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أيه مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن و مقبول و لا ينطوي على أي مسؤولية.

النطاق :

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، و بدون أي استثناء. و يمكن أيضاً لزي من أصحاب المصلحة من مستفيدين و مانحين و متبرعين و غيرهم الإبلاغ عن أيه مخاطر أو مخالفات.

المخالفات:

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.

و تشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

1-السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.
2-سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسيل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة).

3-عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).

4-إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).

5-الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يحتمل ارتكابها أيًّا كان نوعها.

6-عدم الالتزام بالسياسات و أنظمة و قواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.

7-الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.

8-الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.

9-التلاعب بالبيانات المحاسبية.

10-تهديد صحة الموظفين و سلامتهم.

11-انتهك قواعد السلوك المهني و السلوك غير الأخلاقي.

12-سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية.

13-مؤامرة الصمت و التستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه

تهدف هذه السياسة الى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة ذلك. و تضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أيه مخالفة. شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية و أن توفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة و معقولة، ولا يهم اذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ.

من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون خلاف ذلك. و س يتم بذل كل جهد ممكن و مناسب للمحافظة على كتمان و سرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة. و لكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله و عدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر. و يتوجب عليه أيضاً عدم إجراء أي تحقيقات بنفسه حول البلاغ. كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات و فق هذه السياسة.

[إجراءات الإبلاغ عن مخالفة](#)

- 1-فضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.
- 2-على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادرًا على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.
- 3- يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق) وطباعته ثم تسليميه بظرف مغلق الى مدير عام الجمعية او إدارة الموارد البشرية او من خلال ارساله مباشرة الى البريد الالكتروني لمسؤول الجودة في الجمعية.

[معالجة البلاغ](#)

- يعتمد الإجراء المتتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها. إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي. و يتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:
- 1-تقوم لجنة الجودة/ الشكاوى والاقتراحات عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة و المسؤول التنفيذي للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجهاً ضد الأخير) على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.
 - 2- يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق و الشكل الذي يجب أن يتبعه. ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.
 - 3- يتم تزويد مقدم البلاغ خلال 10 أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.
 - 4- إذا تبين أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي. و يكون هذا القرار نهائياً و غير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.
 - 5- يجب على مدير عام الجمعية او مدير الموارد البشرية الانتهاء من التحقيق في البلاغ و إصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ
 - 6- ترفع لجنة الجودة توصياتها الى مدير عام الجمعية للمصادقة والاعتماد.
 - 7- يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات و قانون العمل الساري المفعول.
 - 8- متى كان ذلك ممكناً، تزويـد مـقدم البلـاغ بـمعطـيات عـن أي تـحـقـيق يـتم إـجـراـعـه. وـمع ذـلـكـ، لا يـجـوز إـعـلـام مـقدم البلـاغ بـأـي إـجـراـعـات تـأـديـبـية أوـغـيرـهاـ مماـقـدـمتـهـ مـعـطـياتـ عـنـ أيـ مـخـالـفةـ بـطـرـيقـةـ عـادـلـةـ وـمـنـاسـبـةـ، وـلـكـنـهاـ لاـ تـضـمـنـ أـنـ تـنـسـجـمـ طـرـيقـةـ مـعـالـجـةـ البلـاغـ معـ رـغـبـاتـ مـقـدـمـ البلـاغـ.
 - 9- تتلزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة و مناسبة، و لكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.
 - 10- إذا تبين أن البلاغ يستند الى معطيات معقولة و مبررة، يتم إحالة البلاغ الى مدير عام الجمعية او مدير إدارة الموارد البشرية للتحقيق في البلاغ و إصدار التوصية المناسبة.

مُلّبّية

إِكْرَام ضيوفات الرحمن



ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته ولكن يجب عليه تدوين بيانات مثل الهاتف / البريد الإلكتروني)


الاسم
الدور الوظيفي
رقم الجوال
البريد الإلكتروني

معلومات مرتكب المخالفة

الاسم
الدور الوظيفي
رقم الجوال
البريد الإلكتروني

معلومات الشهود (إن وجدوا) و بالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر

الاسم
الدور الوظيفي
رقم الجوال
البريد الإلكتروني



مُلْبَّية

إِكْرَامُ ضيَافَاتِ الرَّحْمَنِ



ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

التفاصيل

طبيعة و نوع المخالفة
تاريخ ارتكاب المخالفة و تاريخ العلم بها
مكان حدوث المخالفة
بيانات او مستندات تثبت ارتكاب المخالفة
أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة
ما هي النتائج المتوقعة من هذا البلاغ
التوقيع : _____ تاریخ تقديم البلاغ: _____

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه السياسية في اجتماعه رقم (3) بعام 2024م

رئيس مجلس الإدارة:
د. تغريد عبدالعزيز المبارك
التوقيع:

